البنك العربي الوطني
arab national bank

شروط واحكام التمويل الشخصي

يشار فيما يلي من الشروط والاحكام الشاملة لكل منتجات التمويل الشخصي البنك العربي الوطني (شركة مساهمة سعودية) بـ (الطرف الأول)، العميل بـ (الطرف الثاني)

١. يقدم الطرف الثاني الضمانات التالية لضمان سداد الدين وفق الشروط والأحكام التالية :

١. يلتزم الطرف الثاني بتحويل الراتب الخاص به - أو راتبه التقاعدي إذا كان متقاعداً - و أية مزايا وظيفية أخرى بما فيها مستحقات نهاية الخدمة إلى حسابه لدى الطرف الأول وفق إجراءات تحويل الراتب المعتمدة من قبل الطرف الأول وأن لا يقوم الطرف الثاني بسحبه نقداً أو منح وكالة شرعية أو تفويض لأي شخص آخر لاستلامه و أن لا يقوم بتحويله إلى أي جهة اخرى او أي بنك آخر حتى السداد الكامل والنهائي لكافة الأقساط والمبالغ المستحقة عليه ويتعهد الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول بأية تغييرات قد تطرأ على وضعه الوظيفي؛ و يشمل ذلك نقله من إدارة الى إدارة أخرى أو من جهة عمل الى أخرى أو أن يحال للتقاعد بطلب منه أو حسب الأنظمة المعمول بها.

٢. في حال تم إحالة الطرف الثاني للتقاعد أثناء فترة سريان عقد التمويل فإنه يحق للطرف الأول - دون إشعار الطرف الثاني – إعادة جدولة مديونية الطرف الثاني بحيث يتناسب مبلغ القسط الشهري مع نسبة الاستقطاع الشهري من راتب الطرف الثاني التقاعدي المقيد في حسابه لدى الطرف الأول؛ دون زيادة مبلغ المديونية.

٣. يفوض الطرف الثاني الطرف الأول بمراجعة مصلحة معاشات التقاعد أو المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية في حالة إحالته للتقاعد قبل سداد الأقساط المستحقة عليه لتسلم المعاش التقاعدي أو طلب تحويله مباشرة إلى حساب الطرف الثاني لدى الطرف الأول وذلك حتى السداد الكامل والنهائي لكافة الأقساط والمبالغ المستحقة عليه موقع حسب الأصول.

٤. سند لأمر بكامل مبلغ المديونية ووفق النماذج المعتمدة من قبل الطرف الأول موقع حسب الأصول.

٢. تخضع عملية السداد بموجب هذا العقد للشروط التالية :

١. في حال مماطلة الطرف الثاني عن سداد ثلاثة أقساط متتالية أو خمسة أقساط متفرقة في تواريخ استحقاقها تصبح كافة الأقساط حالة ومستحقة السداد على الفور دون سابق إنذار أو حكم قضائيء وسيقوم الطرف الأول إدراج وعرض تفاصيل العلاقة الائتمانية الخاصة بالطرف الثاني لدى الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية أو لدى أي جهة أخرى توافق عليها البنك المركزي السعودي (ساما).

٢. يلتزم الطرف الثاني في حال تأخر عن سداد أي قسط في تاريخ استحقاقه بموجب عقد التمويل بأن يدفع 75 ريال عن كل قسط للطرف الأول غرامة تأخير يصرفها الطرف الأول في الأعمال الخيرية بعد خصم نكاليف التحصيل وقد فوّض الطرف الثاني الطرف الأول باقتطاعها من حسابات الطرف الثاني لدى الطرف الأول.

٣. في حال توقف تحويل راتب الطرف الثاني لحسابه لدى الطرف الأول فإنه يحق للطرف الأول وفقاً لتقديره المطلق اتخاذ التالية:

١. اعتبار كافة الأقساط حالة ومستحقة السداد على الفور.
٢. مراجعة جهة عمل الطرف الثاني والمطالبة بتحويل راتبه من جديد لحسابه لدى البنك العربي الوطني.
٣. في حال انتهاء خدمات الطرف الثاني فإنه يحق للطرف الأول وفقاً لتقديره المطلق استقطاع كافة الأقساط المستحقة وغير المستحقة من كافة مستحقاته والتي قد تشمل - على سبيل المثال لا الحصر - مكافئة نهاية الخدمة؛ الإجازات؛ مكافئات وأية بدلات أخرى.

٤. في حال عدم تحصيل/ صرف الشيك وسداد مديونية الطرف الثاني تجاه الجهة الدائنة خلال فترة أقصاها 60 يوم من تاريخ هذا العقد يحق للطرف الأول إلغاء العقد والشيك دون شعار الطرف الثاني أو إنذاره ويتعهد الطرف الثاني بإعادة أصل الشيك للطرف الأول على الفور.

٥. يفوض الطرف الثاني الطرف الأول بأن يقيّد على أي حساب باسمه لدى الطرف الأول ما يطلب الطرف الأول من سندات لأمر أو كمبيالات مخصومة أو أقساط تمويل وسوف تعتبر جميع الحسابات الخاصة بالطرف الثاني بغض النظر عن نوع عملتها بمثابة حساب واحد ويحق للطرف الأول وبدون إشعار مسبق أن يقوم بدمج أو توحيد جميع حسابات والتزامات الطرف الثاني واستخدام أو تحويل أية مبالغ دائنة في أي من تلك الحسابات و/ أو أية مبالغ تستحق من الطرف الأول للطرف الثاني لسداد مديونية الطرف الثاني وأية مديونية للطرف الأول تستحق على أية حسابات أخرى أو نتيجة لأية معاملة أخرى سواء كانت تلك المديونية فعلية أو طارئة.

٦. يوافق الطرف الثاني على أن يقوم الطرف الأول وفقاً لتقديره المطلق بتسجيل صوته أثناء أي اتصال يتم فيما يخص هذه الاتفاقية و العمليات المرتبطة بها و استعمال هذا كإثبات قاطع ونهائي في حال نشوء نزاع قضائي.

٧. يحق للطرف الأول التنازل عن بعض أو كل حقوقه المترتبة له بموجب عقد التمويل لأي جهة وفقاً لتقديره ودون الحصول على موافقة مسبقة من الطرف الثاني.

٨. في حال اضطرار الطرف الأول لإقامة دعوى ضد الطرف الثاني يلتزم الطرف الثاني بدفع جميع النفقات والرسوم و المصاريف التي يتكبدها الطرف الأول مع أتعاب المحاماة.

٩. تخضع هذه الاتفاقية لأنظمة المملكة العربية السعودية وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الاسلامية ويتم تسوية أي نزاع بين البنك والعميل بواسطة لجنة تسوية المنازعات المصرفية.

كلفة الأجل: وهي النسبة المستخدمة لحساب إجمالي الربح بناءً على المبلغ الأساسي للتمويل وعدد السنوات كالآتي:

المبلغ الأساسي * كلفة الأجل * عدد السنوات

الرسوم الادارية: يتحمل الطرف الثاني سداد رسم للطرف الأول لتغطية تكلفة اجراءات طلب التمويل حسب الموضح في طلب التمويل.

الربح التجاري: يتحمل الطرف الثاني سداد ربح تجاري للطرف الاول وذلك بمثابة ربح للطرف الاول من خلال بيع السلعة للطرف الثاني.

معدل النسبة السنوية: هو معدل الخصم الذي تكون فيه القيمة الحالية لجميع الاقساط و الدفعات الاخرى المستحقة على الطرف الثاني التي تمثل اجمالي المبلغ المستحق سداده من الطرف الثاني؛ مساوية للقيمة الحالية لدفعات مبلغ التمويل المتاحة للطرف الثاني وذلك في التاريخ الذي يكون فيه مبلغ التمويل او اول دفعة منه متاحا للطرف الثاني.

القسط/ مبلغ السداد الشهري: يتعين على الطرف الثاني دفع قسط شهري يتكون من رأس المال والربح و الربح التجاري. ويتم احتسابة كالاتي:

القسط الشهري - (مبلغ التمويل مع الربح التجاري + إجمالي الربح) / مدة التمويل بالأشهر

مثال: تمويل بمبلغ 60,000 ريال وهامش الربح 1,5% عدد السنوات (5) عندها يكون القسط الشهري 1,075 ريال و الرسوم الادارية 300 ريال (بالإضافة إلى قيمة الضريبة المضافة) و معدل النسبة السنوية 3.17 %

١٠. يحق للطرف الثاني إلغاء طلب التمويل بموجب اشعار مكتوب يرسله للطرف الأول خلال فترة (10) أيام من تاريخ تنفيذ عقد التمويل شريطة عدم سحبه كل أو أي جزءٍ من مبلغ التمويل او حصوله على كل أو أي جزءٍ من السلعة او الخدمة محل التمويل وعدم صرف/تحصيل شيك سداد المديونية من قبل الجهة الدائنة وإعادة أصل الشيك للطرف الأول, ويتعهد الطرف الثاني بتعويض الطرف الأول عن أية خسائر يتكبدها نتيجة إلغاء طلب التمويل وأي رسوم يدفعها الطرف الاول لصالح طرف ثالث نيابة عن الطرف الثاني.

١١. يحق للعميل إيقاف استقبال المواد التسويقية من خلال الرسائل النصية SMS عند تقديم طلب التمويل الشخصي وذلك من خلال تعبئة نموذج تحديث بيانات العميل.

١٢. تعتبر جميع الحسابات المفتوحة باسم الطرف الثاني أو التي تفتح باسمه مستقبلاً لدى الطرف الأول أو شركة العربي للاستثمار أو أي من فروعه أو الشركات التابعة له أو الشركات الشقيقة أو تلك الشركات التي يكون الطرف الأول مساهما فيها أو يمتلك حصصا فيها ضامنة لبعضها البعض بصرف النظر عن مسمياتها. وللطرف الأول في حال عدم وفاء الطرف الثاني بالتزاماته الحق في دمج أو توحيد هذه الحسابات كلها أو بعضها وله أن يخصم الرصيد الدائن من أي منها سداداً للرصيد المدين بموجب هذه الاتفاقية أو غيرها أو تجميد الرصيد الدائن في أي منها حتى يقوم الطرف الثاني بالوفاء بكافة التزاماته للطرف الأول.

١٣. تعتبر جميع الأموال والأوراق المالية والتجارية المودعة أو التي ستودع مستقبلاً باسم الطرف الثاني لدى الطرف الأول أو شركة العربي لاستثمار أو أي من فروعه أو الشركات التابعة له أو الشركات الشقيقة أو تلك الشركات التي يكون الطرف الأول مساهما فيها أو يمتلك حصصا فيها ضماناً وتأميناً لكافة التزامات الطرف الثاني للطرف الأول دون حاجة إلى إقرار خاص بذلك ويكون للطرف الأول الحق في الحصول على مستحقاته واستيفاء دينه مباشرة من الأموال المشار إليها بطريق المقاصة بالأولوية والأفضلية على أي دائن آخر دون حاجة لتنبيه أو إخطار أو إجراء قانوني.

١٤. للطرف الأول الحق في أن يطالب الطرف الثاني بأي مبلغ من المبالغ المستحقة له في ذمته ولا يعتبر عدم مطالبة الطرف الأول بها في تاريخ الاستحقاق من قبيل إمهال الطرف الثاني أو من قبيل التنازل عن حقوقه؛ ويقر الطرف الثاني ويوافق على أن للطرف الأول دائماً أن يتخذ من الإجراءات ما يكفل له تحصيل حقوقه منه بما في ذلك الحجز على مستحقاته لدى المؤسسات الخاصة والدوائر الحكومية بما يساوي المبالغ المستحقة له في ذمة الطرف الثاني وطلب سدادها ولو بعد انقضاء مواعيد الاستحقاق.

١٥. للطرف الأول الحق المطلق في تحويل حقوقه الناتجة عن هذه الاتفاقية كلها أو بعضها إلى من يشاء دون توقف على رضاء الطرف الثاني.

١٦. لا يحق للطرف الثاني أن يحول التزاماته المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية إلى أي جهة أخرى دون موافقة خطية مسبقة من الطرف الأول.

١٧. يتعهد الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول خطياً بأي تغيير يطرأ على عنوانه أو مكان سكنه أو مكان عمله فور حدوث التغيير كما يتعهد الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول خطيا إذا أنهى عمله لدى صاحب العمل لأي سبب من الأسباب.

١٨. لا يترتب على عدم صحة أي مادة أو نص في هذه الاتفاقية أو عدم جواز الوفاء به حسب الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية عدم صحة المواد و النصوص الأخرى في هذه الاتفاقية.

١٩. كل اشارة الى تاريخ أو مدة يجب تفسيرها أينما وردت بهذه الاتفاقية على أساس التقويم الهجري(حسب تقويم أم القرى).

٢٠. في حال مخالفة الطرف الثاني لأي من شروط وأحكام العقد و/ أو مخالفة الأنظمة ذات الصلة المعمول بها في المملكة العربية السعودية ؛ عندها تصبح كافة الأقساط والدفعات حالة وواجبة السداد على الفور ويحق للطرف الأول إلغاء هذا العقد وإشعار الطرف الثاني خطياً ومطالبة الطرف الثاني بسداد كافة الأقساط وما يترتب عليها من رسوم وعمولات ومصاريف ويلتزم الطرف الثاني بتعويض الطرف الأول عن أي أضرار وخسائر يتكبدها الطرف الأول نتيجة تلك المخالفات ويحق للبنك اتخاذ كافة الإجراءات النظامية والتنفيذية لاستيفاء مستحقاته.

٢١. يعتبر الطرف الثاني مخلاً بالتزاماته وتعهداته المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية وتكون جميع الأقساط مستحقة الأداء فورا في أي من الحالات التالية :

١. إذا أخل أو تأخر في تنفيذ أي التزام من التزاماته وتعهداته المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية.

٢. إذا تبين في أي وقت عدم صحة البيانات أو المستندات التي قدمها الطرف الثاني لغرض إبرام هذه الاتفاقية بما يؤثر على حق الطرف الأول.

٣. إذا أدين في أية جريمة جنائية أو اتضح أنه متورط في أية قضية بما يؤثر على حق الطرف الأول.

٤. إذا أنهى الطرف الثاني عمله الحالي لدى جهة العمل أو في حالة إنهاء خدماته من قبل جهة العمل لأي سبب من الأسباب ما لم يقدم الضمانات التي يراها البنك.

٥. إذا أنهى الطرف الثاني عمله الحالي لدى جهة العمل أو في حالة إنهاء خدماته من قبل جهة العمل لأي سبب من الأسباب ما لم يفدم الضمانات التي يراها البنك.

٦. إذا أخفقت جهة العمل في الوفاء بأي التزام قد تم التعهد بخصوصه في هذه الاتفاقية أو إذا توقف تحويل راتب الطرف الثاني للطرف الأول لأي سبب من الأسباب.

٢٢. في حال رغبة الطرف الثاني بالسداد المبكر لكامل المديونية فإنه يحق للطرف الأول احتساب أرباح الثلاثة أشهر التالية لتاريخ السداد المبكر بالإضافة إلى الرصيد المتبقي من المبلغ الأساسي دون تحميل الطرف الثاني أي رسوم أخرى كما يحق للطرف الثاني سداد جزء من المديونية بشرط ان يكون مبلغ السداد مساوي للقسط الشهري او مضاعفاته.

الشروط الخاصة بالمنتجات

تمويل التورق

يلتزم الطرف الثاني بتسلم بضاعته التي اشتراها من الطرف الأول وذلك من مخازن طرف ثالث خلال عشرة أيام من تاريخ العقد وفي حال تأخره عن ذلك فإنه يلتزم للطرف الثالث بأجرة يومية لقاء بقاء البضاعة عنده بمقدار 150ريالاً إلا أن يتنازل الطرف الثالث عن ذلك.

الرسوم و العمولات

رسوم إدارية	٠,٥٠٪ من مبلغ التمويل أو ٢,٥٠٠ ريال ايهما أقل + قيمة الضريبة المضافة
رسوم التأخير في السداد	٧٥ ريال عن كل شهر
رسوم سداد مبكر	كلفة الاجل للأشهر الثلاثة التالية للسداد (فقط لعقود التمويل المنفذة من تاريخ ١٦ سبتمبر ٢٠١٤)

الفقرة (1) | تتم الموافقة على طلب التمويل الشخصي بصفة نهائية عن طريق إدارة التمويل الشخصي في مدينة الرياض لدى البنك العربي الوطني وتخضع الموافقة لسياسات وإجراءات البنك التمويلية الداخلية، وحيث أن مستندات التمويل توقع لدى فروع البنك المختلفة والمنتشرة في أنحاء المملكة يمكن أن تؤدي المدة الزمنية اللازمة لإرسال الوثائق والمستندات من الفروع إلى إدارة التمويل الشخصي ومعالجتها إلى حدوث تغييرات على تاريخ بداية ونهاية عقد التمويل.

الفقرة (2) | على الرغم من قيام فروع البنك العربي الوطني بالتحري مبدئياً عن أهلية العميل للحصول على تمويل شخصي وفقاً للمعايير المعمول بها لدى البنك إلا أن إدارة التمويل الشخصي بالرياض تتمتع بسلطة اتخاذ القرار النهائي للموافقة على منح التمويل الشخصي من عدمه.

الفقرة (3) | قيمة التمويل الفعلية هي تلك القيمة التي يقوم البنك بالموافقة على منحها للعميل. أما قيمة القسط الشهري فهي تلك القيمة التي تقتطع من حساب العميل في تاريخ/تواريخ الاستحقاق الواردة في جدول السداد حيث يتوجب مقارنته ذلك بكشف الحساب الجاري للعميل.

الفقرة (4) | يلتزم العميل بفتح حساب لدى البنك العربي الوطني ويفوضه بحسم الأقساط الشهرية من حسابه لدي البنك في تواريخها المحددة في جدول السداد.

الفقـرة (5) | بهـذا أوافـق علـى تزويـد البنـك العربـي الوطنـي بـأي معلومـات أو بيانـات تطلـب منـي لتأسـيس حسـابي لديهـم و/أو لمراجعتـه و/أو لإدارتـه وأفوضهـم بـأن يحصلـوا علـى مـا يلزمهـم أو يحتـاج إليـه مـن معلومـات تخصنـي أو تخـص حسـابي المذكـور أو أي حسـاب آخـر يكـون لـي لديهـم مـن الشـركة السـعودية للمعلومـات الائتمانيـة و/أو أن يفصحـوا عـن المعلومـات الخاصـة بـي وبحسـابي المذكـور أو أي حسـاب آخـر يكـون لـي لديهـم للشـركة السـعودية للمعلومـات الائتمانيـة و/ أو لأي جهـة أخـرى توافـق عليهـا البنـك المركـزي السـعودي (سـاما).

الفقـرة (6) سـوف يقـوم البنـك بإشـعار العميـل بـأي تغييـر في هـذه الشـروط والاحـكام وتعتبـر التغيـرات نافـذه بعـد انقضـاء (30) يـوم مـن تاريـخ اشـعار العميـل.

الفقرة (7) يقر العميل بما يلي:
يكـون العميـل مسـؤولاً مسـؤولية كاملـة عنـد اسـتخدامه للخدمـات أو الأمـوال أو السـلع المقدمـة مـن البنـك خلافـاً للأغـراض التـي صـرح بهـا العميـل والمحـددة وفـق شـروط وأحـكام الاتفاقيـة.
يعتبـر العميـل مسـؤولاً مسـؤولية كاملـة عـن صحـة البيانـات والمعلومـات المقدمـة للبنـك كمـا يعـد العميـل مسـؤولاً عـن أي عمليـة غـش أو احتيـال أو تحريـف نكتشـف مـن البنـك ويحـق للبنـك مطالبـة العميـل بسـداد جميـع المسـتحقات وكذلـك التعويـض عـن جميـع الأضـرار المترتبـة وإبلاغ الجهـات التنفيذيـة والقانونيـة المختصـة البنـك المركـزي السـعودي (سـاما). و يحـق للبنـك إدراج العميـل بالقوائـم الداخليـة نتيجـة لعمليـة الاحتيـال واتخـاذ جميـع الإجـراءات القانونيـة والقضائيـة لحمايـة مصالحـه.

الفقرة (8) كلفة الاجل – مبلغ التمويل x هامش الربح x عدد سنوات التمويل.

الفقـرة (9) يلتـزم الطـرف الاول بإرسـال كشـف حسـاب ربـع سـنوي للطـرف الثاني في حـال كانـت جميـع بيانـات الاتصـال بالطـرف الثاني محدثـة و صحيحـة.

الفقرة (10) شروط تطبيق كلفة الاجل :

1. كلفة الاجل تخصم شهريا كجزء من القسط الشهري.
2. يحال السداد المبكر لكامل المديونية فإنه يحق للطرف الأول احتساب أرباح الثلاثة أشهر التالية لتاريخ السداد المبكر كحد اقصى.
3. بإمكان الطرف الثاني الرجوع لجدول السداد لمعرفة تفاصيل كلفة الاجل.

الفقـرة (11) اسـتناداً علـى مبـدا (المبـدأ 2: الإفصـاح والشـفافية) المذكـور في مبادئ حماية عملاء المؤسسـات الماليـة رقم 44006639 لسـنة 2022 حيـث نـص علـى (علـى المؤسسـة الماليـة التأكيـد مـن وضـوح وسـهولة فهـم معلومـات الخدمـات و المنتجـات المقدمـة للعـملاء ، بحيـث تكـون محدثـة وواضحـة و مختصـرة و دقيقـة وغيـر مضللـة، ويمكـن الوصـول لهـا دون عنـاء خصوصـاً شـروطها و ميزاتهـا الرئيسـة ، كمـا يجـب أن تشـمل إيضـاح حقـوق و مسـؤوليات كل طـرف و تفصيـل الأسـعار و العمـولات التـي تتقاضاهـا المؤسسـة الماليـة و الضرائـب المترتبـة عليهـا و الاسـتثناءات و الغرامـات و أنـواع المخاطـر و المنافـع الرئيسـية و الآليـة إنهـاء العلاقـة وما ترتـب عليهـا ، و إضافـة إلـى توفيـر معلومـات عـن المنتجـات و الخدمـات البديلـة المقدمـة مـن المؤسسـة الماليـة) لذلـك تـم التنويـه.